الأمم المتحدة

A/56/PV.61

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

الجلسة العامة **٦١**
الأربعاء، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد سونغ – سو ..... (جمهورية كوريا)

نظراً لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد روزينثال (غواتيمالا).

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ٣٨ من جدول الاعمال (تابع)

تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام

تقرير الأمين العام (A/56/448 و Add.1 و Add.2)

السيد صن (كمبوديا) (تكلم بالانكليزية): مرة أخرى تدرج مسألة الألغام الأرضية في جدول أعمال الجمعية العامة لهذه الدورة. ونحن نواصل التصدي للمشاكل الناجمة عن هذه الأجهزة، التي تشكل حالياً تهديداً خطيراً لأكثر من ٦٠ بلداً في جميع أنحاء العالم.

فبالنيابة عن وفد كمبوديا، أود أن أعرب عن عميق التقدير للأمين العام على تقريره المعنون ''تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام'' الوارد في الوثيقة A/56/448، وهو التقرير الذي يتصدى لمشكلة الألغام الأرضية المستمرة، ويوفر لنا فرصة لتقييم التقدم الذي أحرزته حتى الآن البلدان المتضررة بالألغام والمساعدة التي يقدمها المجتمع العالمي في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام. وأعرب أيضاً عن شكري وتقديري لأفراد الأمانة العامة للأمم المتحدة، ولا سيما إدارة عمليات حفظ السلام ودائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة لها، وإدارة شؤون نزع السلاح، وقبل كل شيء المنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي، على الجهود المتواصلة والثابتة التي يبذلونها وعلى التعاون للمساعدة في إحراز التقدم في هذا العمل الإنساني.

ولست بحاجة إلى تكرار القول إن ثلاثة عقود تقريباً من الصراعات خلفت أثرا ضارا على الاقتصاد والبنية التحتية في كمبوديا ولا سيما الجزء الشمالي الغربي من البلاد، وتركت أناساً أبرياء، خاصة النساء والأطفال، يواجهون الآثار المأساوية لملايين الألغام الأرضية والأجهزة غير المنفجرة المزروعة في الأرض. وكمبوديا، بوصفها أحد أكثر البلدان المزروعة بالألغام في العالم، تتخذ باستمرار خطوات هامة في جهودها الإنمائية الرامية إلى خفض مستوى الخطر المترتب على الحوادث الناجمة عن الألغام الأرضية.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

01-65288 (A)
0165288

وبدعم من المجتمع الدولي، تطور المركز الكمبودي للإجراءات المتعلقة بالألغام إلى أكبر عملية في البلاد لنزع الأجهزة المتفجرة، والتقدم المحرز حتى الآن يدعو إلى التشجيع. ويكتسب المركز الكمبودي لعمليات إزالة الألغام، وهو من أكبر مؤسسات تطهير الألغام، الزخم اللازم للاحتفاظ بثقة الحكومة والبلدان المانحة واطمئنانها. وقد تجددت أهدافه فأصبح شعاره، اعتباراً من العام ٢٠٠٠، ''إنقاذ الأرواح ودعم التنمية في كمبوديا''. والمركز ملتزم بتحسين الفعالية والكفاءة والشفافية والإنتاجية، وقد كان الجهة الرئيسية في البلد لتوفير الدراسات الاستقصائية والخرائط والتدريب التقني وحملات التوعية بالألغام، بل ولتطوير تكنولوجيا نزع الألغام. ونتيجة لكل من الوعي بالألغام والاضطلاع بعمليات لنزعها، فقد تم خفض عدد ضحايا الألغام بدرجة كبيرة. وهبط المعدل الشهري للخسائر في الأفراد من ٢٠٠ في عام ١٩٩٦ إلى نحو ٨٠ في عام ٢٠٠٠. وتشمل إنجازات المركز بصفة عامة منذ ظهوره في عام ١٩٩٢ إلى كانون الأول /ديسمبر ٢٠٠٠، تطهير ما يزيد عن ٨١ مليون متر مربع من الأراضي وتدمير أكثر من ٧٠٠ ٠٠٠ لغم وجهاز غير منفجر. وتشير الأرقام إلى أنه تم خلال العام الماضي تدمير ما يقرب من ٦٢ ٠٠٠ لغم وجهاز غير منفجر في الأراضي الملوثة بالألغام والأجهزة غير المنفجرة، التي تبلغ مساحتها ٨,٤ مليون متر مربع.

وبالرغم من كل هذه التطورات، لا تزال كمبوديا تعاني واحداً من أعلى المعدلات في العالم للحوادث المتعلقة بالألغام والأجهزة غير المنفجرة. فبالنظر إلى وجود ما يقدر عدده بـ ٤ إلى ٦ ملايين لغم وجهاز غير منفجر مدفونة في أرض كمبوديا، فإن تطهير الألغام والأجهزة غير المنفجرة لا يزال يمثل نشاطاً ضرورياً، يحتل إحدى الأولويات العليا في جدول أعمال حكومة مملكة كمبوديا. علاوة على ذلك، فإن برامج التوعية بالألغام والأجهزة غير المنفجرة تتم على أيدي أفرقة اجتماعية – اقتصادية تسعى لتقدير قيمة الأراضي التي يتم تطهيرها من أجل تثقيف الفئات الضعيفة التي تقيم في مناطق بها ألغام، والمجتمع بصفة عامة، بشأن الألغام الأرضية والأجهزة غير المنفجرة وما تنطوي عليه من خطر محتمل. وعلى صعيد المقاطعات، فقد وضعت الوحدة المنشأة حديثاً لتخطيط استعمال الأراضي استراتيجيات مختلفة موضع التنفيذ لكي تقضي على النزاعات المتعلقة بالأراضي وتتأكد من سلامة استخدام الأراضي التي يتولى المركز تطهيرها على الوجه المتوخى منها. وقد تحسنت اليوم مستويات معيشة المستفيدين من هذه الأراضي، وأخذ معدل هجر الأراضي التي تم تطهيرها في التناقص منذ عام ٢٠٠٠.

وشرع المركز في العام الماضي، نظراً لوقف الدعم الخارجي، في عملية إصلاح واسعة النطاق ومضنية، الأمر الذي يعد إنجازاً ملحوظاً. ويتوخى هذا الإصلاح النهوض برؤية المركز، لزيادة إنتاجيته وقدرته على الاستجابة لاحتياجات كمبوديا، ولتعزيز الشفافية، ولزيادة الوضوح في عمليات التفتيش التي تقوم بها الحكومة والتقييمات الأخرى التي تقوم بها جهات مستقلة. ونتيجة لهذه الإصلاحات، بما فيها إضفاء طابع اللامركزية المؤسسية على المركز، فقد اضطلع بعدة مشاريع ثنائية ترعاها البلدان المانحة والمنظمات الإنمائية، بما فيها الصندوق الاستئماني التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتعمل هذه المشاريع في مناطق الاستيطان ذات الأولوية العالية على طول الحدود الغربية. وتشمل إنجازاتنا أيضاً إقامة الهيئة الكمبودية للإجراءات المتعلقة بالألغام وتقديم المساعدة لضحاياها، وهي مؤسسة أنشئت لإدارة قطاع الإجراءات المتعلقة بالألغام وتنسيقه وتنظيمه. وفي هذا السياق، سيدعم البرنامج الإنمائي الهيئة في إعداد خطة للتطوير المؤسسي وبناء القدرات ووضع استراتيجية

وطنية في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥.

وبانضمام كمبوديا إلى هذه الجهود الدولية، أوفدت فريقاً صغيراً لتزع الألغام إلى كوسوفو في ١٩٩٩ كجزء من إسهامها في عملية حفظ السلام. ومن دواعي سرورنا أننا كنا من منظمي معرض في طوكيو خلال شهري تموز/يوليه وآب/أغسطس من هذا العام، طالبت فيه المنظمات التي لا تستهدف الربح بإزالة والقضاء على ما يقدر بـ ٦٠ إلى ٧٠ مليون لغم أرضي متبقية على نطاق العالم. ونتطلع إلى تبادل خبرتنا، لدى الطلب، في مجال نزع الألغام مع البلدان الأخرى المتأثرة بالحرب والألغام الأرضية، بما في ذلك عمليات بناء الدولة في أفغانستان في المستقبل.

ونلاحظ مع الاهتمام الشديد، منذ دخول اتفاقية أوتاوا حيز النفاذ في عام ١٩٩٩، الجهود التي يبذلها المجتمع العالمي والتقدم الذي يحرزه في الحملة على الألغام الأرضية في أرجاء العالم. وسيواصل بلدي المشاركة في الجهد العالمي ضمن هذه الحملة الدؤوبة المكرسة لإزالة الألغام الأرضية من على وجه البسيطة، بوصفه دولة طرفاً في اتفاقية أوتاوا، وملتزمة بالبروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة. كما لاحظنا مع الارتياح، في الاجتماع الثالث للدول الأطراف الذي عقد في ماناغوا في أيلول/سبتمبر من هذا العام، التقدم الذي أحرزته البلدان حتى الآن في التعامل مع الألغام المضادة للأفراد وتقليل عدد حوادث الألغام، فضلاً عن التقدم المحرز في خفض عدد منتجي الألغام.

وبرغم ما تم إحرازه من تقدم، نرى أن الألغام الأرضية ما زالت تشكل تهديداً جسيماً لحياة البشر وتحدياً لجهود التنمية في أرجاء العالم، وخاصة في أكثر البلدان تضرراً. وفي هذا الصدد تناشد كمبوديا، استمرار تقديم الدعم الدولي لها حتى تواصل معالجة هذه المشكلة الإنسانية. كما نغتنم هذه الفرصة للإعراب عن عميق امتناننا وتقديرنا لجميع البلدان والوكالات الدولية المانحة، بما فيها المنظمات غير الحكومية، على سخاء ما تقدمه من مساعدة مالية وفنية لكمبوديا.

وفي ضوء تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام (A/56/448)، نرى خطوة إيجابية في الأخذ بنهج متعدد الأطراف في التصدي للمسائل المتصلة بالألغام على الصعيدين الوطني والعالمي. ولدينا اعتقاد قوي بأنه ينبغي إنفاذ الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥ في البلدان المتضررة من الحرب، على النحو الذي أقره فريق التنسيق المشترك بين الوكالات في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تحقيقاً للتكامل بين جميع عناصر المسائل المتعلقة بالألغام. ونتفق مع الرأي القائل بأن هدف الأمم المتحدة المتمثل في تكثيف جهودها على الصعيدين الوطني والعالمي لن يؤدي إلى تخليص البلدان المتضررة من الألغام الأرضية فحسب، بل سيشجع البلدان أيضاً بدرجة كبيرة على وقف استعمال هذه الأجهزة الشديدة الخطر والتدمير لأرواح البشر والتخلي عنها.

وفي الختام أود أن أذكر أن كمبوديا يسرها الاشتراك هذا العام في تقديم مشروع القرار بشأن تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام.

السيد **موسامباشيمي** (زامبيا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني حقاً أن أخاطب الجمعية العامة في شأن البند ٣٨ من جدول الأعمال، المعنون ''تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام''. وأود أيضاً أن أعرب عن تقديري للأمين العام على تقديمه التقرير الجيد التوقيت الوارد في الوثيقة A/56/448 و Add. 1 و 2، الذي وجد فيه وفدي كل الفائدة.

وترى زامبيا أن الألغام الأرضية تشكل عقبة كأداء أمام التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كل البلدان المتضررة، ولا سيما النامية منها. ومن المحزن أن البشر في أنحاء كثيرة من العالم ما زالوا يعانون إصابات خطيرة، ومهلكة في معظم الأحيان، بسبب هذا السلاح العشوائي. ومن دواعي الأسف أن معظم الضحايا من المدنيين الأبرياء، بما فيهم النساء والأطفال. وهذه المشكلة تظل قائمة فترة طويلة بعد توقف الأعمال العدائية. ولتلك الأسباب، فإن الألغام الأرضية المضادة للأفراد لم يعد لها قيمة عسكرية في عصر التكنولوجيا المتقدمة هذا، وبالتالي لا ينبغي لأي بلد محب للسلام أن يعتبرها سلاحه المختار.

ويسعدني أن أشير إلى الجهود المكثفة التي يجري الاضطلاع بها في إطار منظومة الأمم المتحدة للقضاء على هذا الخطر. ومشروع القرار الذي سيقدم تحت هذا البند سيتيح لنا فرصة لتقييم ما أحرزناه من تقدم في هذا الصدد. وزامبيا تشارك بالكامل في الجهود الدولية المبذولة حاليا لتخليص العالم من هذه الجائحة.

بعد مشاورات مستفيضة، أنشأت حكومتنا أخيرا مركز زامبيا للإجراءات المتعلقة بالألغام، الذي بدأ عمله في آب/أغسطس ٢٠٠١. ويجري في الوقت الراهن تنفيذ برنامج لبناء القدرات، بمساعدة حكومة الولايات المتحدة التي ندين لها بكثير من الامتنان، ونقوم حاليا بتنفيذ برامج تدريب في مجال إزالة الألغام للأغراض الإنسانية، والتوعية بخطر الألغام، وتدريب القيادات. ونود من جميع شركائنا المتعاونين معنا أن ينضموا إلى الولايات المتحدة لمساعدتنا على تحسين كفاءة البرنامج ونحن نمضي به نحو مرحلة التنفيذ. إن دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، تضطلع جميعا بجهود للتصدي لمسألة الألغام الأرضية. غير أن جهودها تتعرض لقيود كثيرة عند استجابتها لأخطر حالات التلوث بالألغام، بسبب السياسة الحالية التي تتبعها الأمم المتحدة.

وقد أحاط وفد بلادي علما، بشيء من الارتياح، بالتقرير المقدم من الأمين العام والوارد في الوثيقة A/56/448 والإضافتين ١ و ٢، تحت عنوان ”تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام“. والأمين العام جدير بالثناء لاقتراحه عدة مبادرات جديدة في مجالي التخطيط الاستراتيجي والدعوة. ولكن سياسة الأمم المتحدة واستراتيجيتها على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٩٣ من التقرير، تعطي الأولوية للبلدان التي يكون فيها التلوث بالألغام متفشيا وصعب المعالجة. وقد تعلمنا من تجربتنا مع مشكلة الألغام الأرضية أن مجرد الشك في وجود هذه الألغام يتسبب في هجر مساحات شاسعة من الأراضي.

إن الألغام الأرضية، في رأي وفد بلادي، تعتبر شاغلا من الشواغل الإنسانية، ويجب التصدي لها من هذا المنظور. ففي بلدنا تعاني المناطق التي يشتبه في تلوثها بالألغام من صعوبات تعوق تنميتها الاجتماعية – الاقتصادية. وفي هذا الصدد، ينبغي ، في جميع الجهود المبذولة لمكافحة الألغام الأرضية، احترام المبادئ الإنسانية الأساسية للحياد وعدم التحيز والإنسانية. والإجراءات الحازمة التي يتخذها المجتمع الدولي منذ عام ١٩٩٦ لمكافحة الألغام الأرضية، كيما تكلل بالنجاح، تحتاج إلى موارد إضافية، مالية وبشرية ومادية. وفي هذا الصدد، يود وفد بلادي أن تُزاد وتستدام مستويات تمويل الإجراءات المتعلقة بالألغام.

وفيما يتعلق ببرنامج التنفيذ الجاري حاليا، أود أن أسجل أن زامبيا سبق لها أن أجرت بعض المسوح التمهيدية لتحديد المناطق التي يحتمل تلوثها بالألغام. ونعتزم إجراء مسح شامل على نطاق الدولة لتحسين البيانات المتعلقة بالألغام الأرضية. وقد أيدت زامبيا، في هذا السياق، قرارات

سابقة بشأن هذا البند، بما في ذلك القرار ٥٥/١٢٠ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، والذي أكد، في جملة أمور، على أهمية تطوير نظام شامل لإدارة المعلومات بشأن الإجراءات المتعلقة بالألغام، يخضع لتنسيق دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام.

كما وضعت حكومتنا ضمن أولوياتها المشاركة بنشاط في جميع اللجان الدائمة الأربع المنبثقة عن اتفاقية أوتاوا، وفي الاجتماعات التي عقدتها الدول الأطراف في مابوتو بموزامبيق، وفي جنيف وماناغوا. إن تصميمنا على معالجة مشكلة الألغام الأرضية في زامبيا سوف يؤتي حتما بثماره. وإنني أدعو الشركاء المعنيين أن يوفروا لنا الدعم اللازم؛ لأن ذلك سيؤدي إلى تحرير مساحات كبيرة من الأراضي التي يتميز بعضها بالخصوبة الشديدة وبخاصة في المناطق الحدودية التي كانت تستخدم كخطوط أمامية في كفاح التحرير في الجنوب الأفريقي.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على أهمية اتفاقية أوتاوا، والحاجة إلى كفالة تنفيذها بالكامل. وأود أن أناشد جميع البلدان التي لم توقع حتى الآن على الاتفاقية أن تفعل ذلك دون تأخير.

السيد ولد غيورغيس (إريتريا) (تكلم بالانكليزية): إن تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام (A/56/448 والإضافة ١ والإضافة ٢) يسلط الضوء على التطورات والإنجازات الرئيسية، والتحديات التي يواجهها في العام الحالي مجتمع العاملين في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام. وهو يشدد على عدد من المسائل المثيرة للقلق في الكفاح ضد الألغام الأرضية. كما يبرز مدى أهمية التنسيق وتعبئة الموارد على الصعيد العالمي؛ وتقديم المساعدة للسلطات الوطنية والمحلية؛ وتقديم المساعدة في حالات الطوارئ؛ وإدارة المعلومات؛ ومراقبة الجودة والتدريب والمعايير؛ والدعوة. ويشير التقرير إلى التقدم الكبير المحرز هذا العام، وبخاصة في مجالات التخطيط الاستراتيجي ودعم العمليات والتنسيق وإدارة المعلومات. كما أنه يعّرف بالتحديات، وخاصة تلك التي يفرضها استمرار زرع الألغام الأرضية في عدد من البلدان، الأمر الذي تترتب عليه عواقب إنسانية خطيرة. إن تقرير الأمين العام شامل وبعيد الأثر ويستحق مناقشة جادة. وصياغة منظومة الأمم المتحدة لاستراتيجية تمتد خمس سنوات لتنفيذ الإجراءات المتعلقة بالألغام، تمثل معلما بارزا على طريق إعداد إطار للعمل يسترشد بأهداف مشتركة.

إن التجربة التي شهدها بلدي في المنطقة الأمنية المؤقتة خلال النصف الأول من هذا العام، تشهد على أهمية تصور الأمين العام لخطة الاستجابة في حالات الطوارئ لمواجهة الاحتياجات الفورية للسكان المحليين ووكالات المعونة وقوات حفظ السلام. وبعد توقيع إريتريا وإثيوبيا في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ على اتفاق وقف الأعمال العدائية، واتخاذ مجلس الأمن قراراته اللاحقة التي تدعو البلدين إلى تيسير تقديم المساعدة في حالات الطوارئ في مجال للإجراءات المتعلقة بالألغام بالتنسيق مع الأمم المتحدة، بدأت العمليات في هذا المجال على أساس إجراء مسح سريع لمواقع للألغام الأرضية.

ولتلبية الحاجة العاجلة إلى العودة السريعة والآمنة لما يقرب من ربع مليون من المشردين داخليا إلى المنطقة الأمنية المؤقتة، ركز برنامج الاستجابة في حالات الطوارئ على إزالة الألغام والتوعية بالألغام والتدريب. وأود أن أبلغ الجمعية العامة بأننا، حتى هذا التاريخ، أحرزنا تقدما ملموسا في هذا المجال.

ولا تزال العقبات الرئيسية التي تحول دون إحراز المزيد من التقدم تتمثل في رفض إثيوبيا تقديم المعلومات

المفيدة عمليا بشأن حقول الألغام التي بثتها، إلى بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، على الرغم من التزاماتها بموجب المادة ٨ من الاتفاق الخاص بوقف أعمال القتال. ونتيجة لذلك، لا تزال حقول الألغام التي زرعتها إثيوبيا في المنطقة الأمنية المؤقتة تلحق خسائر فادحة في الأرواح والممتلكات وتصيب أفراد بعثة الأمم المتحدة ومركباتها، وتمنع العائدين من استخدام حقولهم الزراعية ومراعيهم.

وبفضل المساعدة السخية المقدمة من الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، ومجتمع المانحين، اتخذت إريتريا خطوات هائلة في فترة زمنية قصيرة جدا لوضع الأساس اللازم وبناء القدرات المطلوبة لمعالجة مشاكل الألغام الخفية والذخائر غير المنفجرة التي تصيب البلد كله.

إن مسألة إزالة الألغام من الأعمال الخطرة التي تجري في بيئة كثيرا ما تكون معادية وهي تنطوي على الكثير من الأخطار التي يتعين التصدي لها، وتتطلب موارد كبيرة للتدريب والمعدات والسوقيات. وبالتالي، فإن تعبئة الموارد وتوفير التمويل الكافي أمر ضروري للنجاح.

لقد بدأت عملية التلوث بالألغام في إريتريا في الأربعينات خلال الحرب العالمية الثانية. وعلاوة على ذلك، أصبحت أراضي إريتريا كلها تقريبا تعج بالألغام الأرضية خلال حرب التحرير الوطنية التي استمرت ٣٠ عاما من عام ١٩٦١ إلى عام ١٩٩١. وقد تمكن البرنامج الإريتري لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية من تطهير الأراضي من نحو نصف مليون لغم في الفترة ١٩٩١-١٩٩٨. إلا أنه حدث خلال الحرب الأخيرة انعكاس كبير للوضع وازداد تفاقم حالة التلوث بالألغام زيادة كبيرة.

ويوجد اليوم مليونان تقريبا من الألغام والذخائر غير المنفجرة في إريتريا، وهي بلد يبلغ عدد سكانه ثلاثة ملايين ونصف المليون نسمة. ويعني أنه يوجد لغم أرضي لكل شخص، وذلك يضعها في مصاف أعلى مستويات التلوث في العالم. إننا ندرك أن تخليص إريتريا من هذا الخطر الضخم الذي يهدد الحياة والممتلكات هو مسؤوليتنا الوطنية. واتساقا مع سياسة الدولة في الاعتماد على الذات، فإننا نصر على ملكية البرنامج وتحديد الأولويات. ومن هذا المنطلق، نعمل في تعاون وثيق مع شركائنا الدوليين لبناء القدرات المؤسسية اللازمة لتخليص إريتريا في نهاية المطاف من كل الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة.

ونقدر حقيقة أن الدعم المقدم، خصوصا من الأمم المتحدة، يركز على بناء القدرات الوطنية، لأن هذا سيمكن الإريتريين من التصدي لهذه المشكلة الإريترية. ونحن في إريتريا نلتزم بمفهوم الملكية الوطنية، وتوفير حل وطني لأي مشكلة وطنية. ومن ثم، فإن حكومة إريتريا ملتزمة بتقديم دعم متزايد لبرنامج الأعمال المتعلقة بالألغام مع توفر الموارد اللازمة لذلك.

ومن الواضح أن الحرب ضد الألغام الأرضية في إريتريا قد بدأت توا. والمعركة الأولى المتصلة بحالة الطوارئ الناجمة عن عودة أكثر من ١٧٠ ٠٠٠ شخصا من المشردين داخليا إلى قراهم ومراعيهم المبتلية بالألغام في المنطقة الأمنية المؤقتة ما زالت محتدمة. ونحن نشرع أيضا في إجراء مسح من المستوى الأول للأثر الاجتماعي والاقتصادي للألغام الأرضية في عام ٢٠٠٢.

وعلاوة على ذلك، نسعى إلى الحصول على نظام لإدارة المعلومات بشأن الإجراءات المتعلقة بالألغام بغية جمع البيانات الإحصائية وتصنيفها وإدارتها كيما نضمن تحقيق أكفأ استخدام ممكن لإزالة الألغام من كل أنحاء إريتريا.

لقد انتصرنا في هذه المعركة، ولكن كسب حرب يحتاج إلى معارك عديدة ناجحة. ولذلك نحتاج إلى استمرار الدعم من شركائنا لتزويدنا بالموارد الضرورية لشن هذه

الحرب ضد ذلك العدو المميت. ويتيح انضمامنا مؤخرا إلى اتفاقية أوتاوا لحظر الألغام دليلا على التزامنا بجعل إريتريا بلدا خاليا من الألغام والانضمام إلى النضال العالمي لبلوغ عالم خال من الألغام.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): وفقا لما تم الاتفاق عليه صباح اليوم، أعطي الكلمة الآن للمراقب عن سويسرا.

السيد هولتر (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): لقد أحرز المجتمع الدولي في الآونة الأخيرة تقدما هاما في جهوده الرامية إلى القضاء على الخطر الذي تمثله الألغام المضادة للأفراد. ولا يمكن القضاء على الخطر الفظيع لهذه الألغام إلا من خلال الجهود المشتركة للمنظمات الدولية، والحكومات، والمنظمات غير الحكومية، والخبراء، والسكان المتضررين بشكل مباشر من هذه الألغام. وبفضل تعاون هذه الجهات الفاعلة المختلفة، أمكن خفض إنتاج ونقل وتخزين واستعمال الألغام المضادة للأفراد، كما تم تطهير ملايين الأمتار المربعة من الأراضي من الألغام. وبالتالي، تناقص عدد حوادث وضحايا تلك الألغام. وعلى الرغم من التقدم الملموس والهام الذي أحرز، لا تزال هناك الملايين من الألغام المدفونة في باطن الأرض أو المكدسة في المخازن.

وتدرك سويسرا الدور الأساسي الذي تضطلع به دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام باعتبارها مركز التنسيق للإجراءات المتعلقة بالألغام داخل منظومة الأمم المتحدة، لا سيما في ميدان التنسيق، وصنع السياسات، والدعوة لإزالة هذه الألغام. ولذلك، نؤيد التوصية الداعية إلى تحويل هذه الدائرة إلى شعبة وترفيع درجة من يعين لرئاستها إلى مستوى مدير. كما نقدر الإسهامات القيمة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة المنخرطة في مكافحة الألغام.

وترحب سويسرا بتقرير الأمين العام الشامل والزاخر بالمعلومات المقدم إلى الجمعية العامة بشأن تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام. ونرحب بشكل خاص بالانتقال من أسلوب رد الفعل في حالات الأزمات إلى نهج أكثر استراتيجية ومنهجية على الصعيدين الوطني والعالمي.

وعلاوة على ذلك، نحيط علما مع التقدير باستراتيجية الأمم المتحدة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥. والأهداف الستة المحددة بوضوح في إضافة التقرير هي أهداف معقولة، وإن كانت طموحة. وفي رأينا يجب إيلاء اهتمام خاص إلى بناء القدرات المحلية والملكية الوطنية للبرامج بغية ضمان استدامة الإجراءات المتعلقة بالألغام لأجل طويل. وتعتبر إدارة الجودة أمرا ضروريا نظرا لأن الموارد المالية المتاحة محدودة.

وترحب سويسرا كذلك بجهود الأمم المتحدة الرامية إلى تشجيع البلدان على أن تصدق على الصكوك الدولية المعنية بالألغام المضادة للأفراد وتنضم إليها وتمتثل لها. كما ترحب بإنشاء الشبكة الإلكترونية للمعلومات المتعلقة بالألغام على الإنترنت لدعم دائرة الأمم المتحدة المشار إليها في مجال تعزيز المعلومات ذات الصلة بغية تيسير وضع البرامج، واتخاذ القرارات، وتحديد الأولويات، وتعبئة الموارد فيما يتعلق بالألغام.

ومن أولويات السياسة السويسرية للسلم والأمن الإجراءات المتعلقة بالألغام. وبغية تعزيز دور الأمم المتحدة في تنسيق هذه الأنشطة تقوم سويسرا بتزويد مراكز الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام بالموارد البشرية والمالية. وفي الوقت الحالي، يعمل الخبراء السويسريون في ألبانيا وكوسوفو وأذربيجان واليمن. وبغية ضمان الدعم بموارد

بشرية كافية نحن في سبيل إنشاء مجمع لخبراء إزالة الألغام يضم ٤٠ خبيرا للعمليات الدولية وسيكون هذا المجمع جاهزا للعمل قبل نهاية عام ٢٠٠٢. وبالإضافة إلى ذلك، تتلقى مراكز الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام دعما ماديا يتمثل بشكل خاص في أجهزة تحطيم منخفضة المخاطر للذخائر والألغام غير المنفجرة.

ويقوم مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، الذي أنشأته سويسرا وتتولى تمويله إلى حد كبير، بتقديم دعم هام إلى الأمم المتحدة في ميدان البحث وتقديم المساعدة التنفيذية.

وقام بوضع المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام في إطار ولاية دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، وعمل على تطوير نظام إدارة المعلومات للإجراءات المتعلقة بالألغام، والذي يوجد الآن في أكثر من ٢٠ بلدا. ويدعم المركز أيضا تنفيذ اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. وفي هذا الصدد، نحن نرحب بإنشاء وحدة دعم التنفيذ في إطار مركز جنيف، والتي تهدف إلى زيادة الدعم لعملية ما بين الدورات.

وفي ميدان مساعدة الضحايا، قامت سويسرا، بالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، بصياغة مفهوم استراتيجي قائم على أساس نهج شامل، لا يشمل ضحايا الألغام فحسب، ولكن جميع ضحايا العنف. وإدماج الضحايا في السياق الأوسع لإعادة التعمير بعد الصراع وفي استراتيجيات التعاون الإنمائي الطويلة الأمد هو وحده الذي سيمكننا من إيجاد حلول فعالة وقابلة للاستمرار. وقد اكتسبنا خبرة أولية قيمة في أفغانستان، والبوسنة والهرسك، ونيكاراغوا، وموزامبيق. والخطوة التالية هي تنفيذ الاستراتيجية على الصعيدين الوطني والإقليمي. وبالتالي، عقدت سويسرا حلقة عمل في بانكوك في الفترة من ٦ إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر الماضي كانت تهدف إلى إقامة إطار استراتيجي على الصعيد الإقليمي.

وفي ميدان إزالة الألغام، تدعم سويسرا مشاريع في منطقة البلقان – في كوسوفو، وكرواتيا، والبوسنة وألبانيا – وكذلك في أفريقيا – في موزامبيق، والسودان وإريتريا. ونولي اهتماما خاصا للتعاون مع الشركاء المحليين. والهدف هو تمكين المراكز الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام من تطوير قدراتها الذاتية، بطريقة مستقلة وملتزمة. والنهج الذي تتبعه سويسرا يعطي أولوية واضحة للعوامل الاجتماعية الاقتصادية وبالتالي يمكن أن يدمج بسهولة في البرامج الطويلة الأمد للتعمير والتنمية وبناء السلام في البلدان المتضررة من الحروب. والمسؤولية الرئيسية في هذا المجال تقع، أيضا، على عاتق البلدان المعنية مباشرة.

وسويسرا نشطة أيضا فيما يتعلق بتدمير الألغام المخزنة. فلقد عقدنا في حزيران/يونيه من هذه السنة حلقة عمل فترتها أسبوع في فريبورغ كانت تهدف إلى توفير المعرفة الأساسية لإدارة البرامج الوطنية لتدمير الألغام. وبالنظر إلى الاهتمام الكبير بحلقة العمل، فإننا ننوي تكرارها في السنة المقبلة. وبوصفنا مقررا مشاركا للجنة الدائمة المعنية بتدمير مخزون الألغام في إطار اتفاقية حظر الألغام، سنواصل الاضطلاع بدور نشط في هذا الميدان.

وترحب سويسرا بالدور الهام الذي تؤديه جنيف في الإجراءات المتعلقة بالألغام، إلى جانب نيويورك. وسيشرف جنيف أن تستضيف، في سنة ٢٠٠٢، الاجتماع الرابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.

وستواصل سويسرا توفير أفضل ما يمكن من ظروف عمل للعديد من المنظمات الدولية وغير الحكومية في جنيف بغية تيسير مكافحة الألغام وآثارها الإنسانية الخطيرة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): استمعنا إلى آخر متكلم في المناقشة المتعلقة بهذا البند.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم ممارسة لحق الرد.

اسمحوا لي أن أذكر الممثلين بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، تحدد مدة البيانات التي يدلى بها ممارسة لحق الرد بعشر دقائق للبيان الأول وخمس دقائق للبيان الثاني وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد هاريسون (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أود أن أتكلم بإيجاز ردا على التعليقات التي أدلى بها في وقت سابق اليوم ممثل الأرجنتين فيما يتعلق بجزر فوكلاند.

إننا نرحب بإشارة ممثل الأرجنتين في خطابه إلى تبادل المذكرات في وقت سابق من هذه السنة بين حكومتينا، والتي سجلنا فيها اعتزامنا المشترك إجراء دراسة جدوى بشأن إزالة الألغام في جزر فوكلاند. ولكن يجب أن نعرب عن اعتراضنا على إشارته إلى سيادة الجزر. فموقف المملكة المتحدة من هذا الموضوع معلوم تماما. وقد حدد آخر مرة بالتفصيل في ممارسة وفدي لحق الرد على البيان الذي أدلى به رئيس الأرجنتين في الجمعية العامة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر.

السيد إندرياس (إثيوبيا) (تكلم بالانكليزية): تعرب إثيوبيا عن تقديرها للدور الذي تضطلع به الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة الأخرى فيما يتعلق بمساعدتها في مجال إزالة الألغام.

وإثيوبيا، بوصفها بلدا يعاني من الآثار الضارة للألغام الواسعة الانتشار، وخاصة في المناطق المتاخمة لإريتريا، ظلت تعمل على نحو وثيق مع بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا. وبهذا المعنى، وعلى عكس المزاعم التي لا أساس لها من الصحة التي أدلى به ممثل إريتريا، فإن إثيوبيا سلّمت بالفعل كل المعلومات، بما في ذلك الخريطة، إلى بعثة الأمم المتحدة. واسمحوا لي أن أضيف أن إثيوبيا في حاجة ماسة إلى المساعدة على إزالة الألغام.

وفيما يتعلق بالمسائل الأخرى التي أثارها الوفد الإريتري، نود أن نقول إن تلك المسائل لا تتوافق مع البند ٣٨ من جدول الأعمال، الذي نتعامل معه حاليا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أود أن أبلغ الوفود بأن مشروع القرار المعد في إطار البند ٣٨ من جدول الأعمال سيقدم في وقت لاحق.

البند ١٦ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وانتخابات أخرى

(د) انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

مذكرة من الأمين العام (A/56/516)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): يبلغ الأمين العام في مذكرته الجمعية العامة بأنه يود أن يرشح السيد كلاوس توبفر لإعادة انتخابه مديرا تنفيذيا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، لفترة ولاية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢ وتنتهي في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.

وبالتالي، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في انتخاب السيد كلاوس توبفر مديرا تنفيذيا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة ولاية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢ وتنتهي في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة لممثل نيجيريا.

السيد أكينسانيا (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): باسم الوفد النيجيري أود أن أهنئ السيد كلاوس توبفر، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، على إعادة انتخابه. ونشيد بالأمين العام، السيد كوفي عنان، على تقديره للإسهام الهائل الذي قدمه السيد توبفر في مجال البيئة والتنمية في فترة ولايته الأولى بوصفه مديرا تنفيذيا، من خلال ترشيحه لإعادة انتخابه لفترة أربع سنوات، تبدأ في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢.

ونعتقد أن السيد توبفر قد أوفى بالعديد من توقعاتنا في فترة ولايته الأولى بوصفه مديرا تنفيذيا. فلقد كان مفيدا في بناء برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه مركزاً لتنسيق شؤون البيئة، وكذلك في عمله الخاص بوضع جدول الأعمال العالمي للبيئة. وعمل البرنامج تحت إدارته بلا كلل من أجل تشجيع التنفيذ المتماسك للبعد البيئي في التنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة، مثلما حددها ولايته طبقا للتعريف الوارد في إعلان نيروبي.

ومن بين أمور أخرى ركز الإعلان على، أولا، حالة البيئة العالمية والتوجهات البيئية الإقليمية والوطنية، وكذلك تشجيع التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون في مجال المشورة السياسية ومعلومات الإنذار المبكر بشأن الأخطار البيئية؛ وثانيا، تنفيذ القواعد والسياسات الدولية المتفق عليها ورصد وتشجيع الامتثال؛ وثالثا، تعزيز وتنسيق الأنشطة البيئية في منظومة الأمم المتحدة.

ونحن ندرك أن السيد توبفر قد ارتقى بمستوى الحوار حول البيئة إلى مدى أبعد، بل وبالتأكيد حول التنمية المستدامة، وذلك من خلال التنفيذ الفعال لقرارات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة المتعلقة بالمحفل الوزاري العالمي للبيئة والحكم الدولي للبيئة. وهذا إسهام هام في عملية مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة وعملياته التحضيرية. وموقف السيد توبفر الاستباقي حول الحكم البيئي يمثل تحديا لوكالات الأمم المتحدة الإنمائية التي أخفقت حتى الآن في الوفاء بالتوقعات بشأن استحداث آليات فعالة لتنفيذ العنصر الإنمائي للتنمية المستدامة. ونحن نقدر حقيقة أن السيد توبفر يدرك الحاجة الماسة إلى الحكم الفعال للتنمية المستدامة، الذي لن يتم بدونه تحقيق الأهداف الإنمائية.

ويشيد وفد نيجيريا بالسيد توبفر على دعمه الثابت لأفريقيا والدور الإيجابي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تيسير عمل اللجنة التحضيرية الإقليمية الأفريقية لمؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة، إلى جانب أعضاء آخرين في الأمانة العامة المشتركة الموسعة. ونحن نشعر بالاطمئنان لدعمه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر من خلال افتتاح مرفق البيئة العالمية بوصفه آليتها المالية. كذلك نرى أن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، التي توفر الإطار للتنمية المستدامة في أفريقيا، سوف توجه صياغة جدول الأعمال البيئي لقارتنا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): أنا متأكد من أنني أمثل مشاعر جميع الأعضاء عندما أهنئ السيد توبفر على قبوله الترشيح لإعادة انتخابه. وأعتقد أننا نتفق جميعا على أنه أدى مهامه بشكل جدير بالثناء بوصفه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

وبذلك نكون قد اختتمنا النظر في البند الفرعي (د) من البند ١٦ من جدول الأعمال.

البند ٣٦ من جدول الأعمال

منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي

تقرير الأمين العام (A/56/454 و Add.1)

مشروع القرار (A/56/L.12)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة للممثل الدائم لجمهورية الأرجنتين لكي يعرض مشروع القرار A/56/L.12.

السيد ليستري (الأرجنتين) (تكلم بالاسبانية): من دواعي سروري البالغ أن أعرض مشروع القرار A/56/L.12 باسم البلدان الأعضاء في منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي. وأود أن أبدأ بقولي إنه منذ إصدار مشروع القرار أصبحت أنغولا والكاميرون مشاركتين في تقديمه.

في عام ١٩٨٥ تعهدت الدول الساحلية الأفريقية والأمريكية اللاتينية في جنوب المحيط الأطلسي بتعزيز علاقات التعاون بينها بغية إقامة علاقات أوثق وأنشط وأكثر دينامية، ومن أجل تحقيق الأهداف المشتركة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، وحماية البيئة، وحفظ الموارد البحرية الحية وحفظ السلم في المنطقة بأسرها. ولتحقيق ذلك قررت تلك الدول إنشاء منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي. ولقد تم خلال السنوات الـ ١٦ التي مرت على إنشاء المنطقة تحقيق منجزات ملموسة في تعزيز علاقات التعاون بين الدول الأعضاء في إطار احترام التعددية والتنوع. وكمؤشر لاستمرارية وأهمية ذلك المحفل، عقدنا حتى الآن خمسة اجتماعات رفيعة المستوى، كان آخرها في بوينس آيريس في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.

ومشروع القرار المعروض على الجمعية يبين الأولويات الرئيسية للمنطقة ويوجز المنجزات التي تحققت حتى الآن.

وفيما يتعلق بالسلام والأمن، تؤكد بلدان منطقة جنوب المحيط الأطلسي من جديد على أهمية تعزيز المناطق التي يحظر فيها استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وفي هذا الصدد، نعيد التأكيد على التزامنا بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على النحو المتوخى في معاهدتي تلاتيلولكو وبيليندابا.

وبالنسبة إلى موضوع الاتجار غير المشروع بالأسلحة، نرحب بالاختتام الناجح لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، والذي عقد مؤخرا. وبلدان المنطقة على استعداد ولديها رغبة في ذلك لاستكشاف مبادرات مشتركة ترمي إلى تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في المؤتمر. وتدلل المبادرات القيمة التي اضطلعت بها دول أمريكا اللاتينية وأفريقيا في السنوات الأخيرة على الأولوية التي نوليها لتلك المسألة. ويشار إلى تلك المبادرات في الفقرتين ٤ و ٥ من مشروع القرار.

وفيما يتعلق بالفقرة ٥، أود أن أسترعي انتباه الجمعية العامة والأمانة العامة إلى التنقيح المتصل بمبادرة الأسلحة الصغيرة التي اتخذها الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. ففي السطر قبل الأخير من نص هذه الفقرة في النسخة الإنكليزية، يستعاض عن عبارة ''لإبرام اتفاق'' بعبارة ''مواصلة توسيع الاتفاق''، بحيث يصبح نص الجزء الأخير من هذه الفقرة كما يلي:

(واصل كلمته بالانكليزية)

''والمبادرات التي اتخذها الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لمواصلة توسيع الاتفاق فيما بينها على الوقف الطوعي لاستيراد الأسلحة الخفيفة وتصديرها وتصنيعها''.

(واصل كلمته بالاسبانية)

ونظرا لأن من أهداف المنطقة تحقيق تسوية سلمية وتفاوضية للتراعات القائمة، فإننا نطالب جميع الدول، الأعضاء وغير الأعضاء في المنطقة، بأن تركز جهودها وفقا لمقاصد ومبادئ الميثاق والقرارات ذات الصلة التي اتخذها

المنظمة بغية حسم جميع النزاعات العالقة في منطقة جنوب المحيط الأطلسي بطريقة سلمية وعادلة ودائمة. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن الجمعية العامة، إذ أنشأت هذه المنطقة، قد دعت كل الدول إلى التعاون في القضاء على كافة مصادر التوتر في المنطقة، واحترام الوحدة الوطنية، والسيادة، والاستقلال السياسي، والسلامة الإقليمية لدول المنطقة وإلى الاحترام الصارم لمبدأ عدم جواز احتلال الأراضي بالقوة.

وتود الأرجنتين أن تؤكد مرة أخرى على اقتناعها بأن هدفي السلام والتعاون اللذين كانا دافعا لإنشاء تلك المنطقة لا يمكن بلوغهما إلا بمقدار أداء مؤسسات الديمقراطية التمثيلية عملها على الوجه الأمثل، وبمقدار احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في بلدان المنطقة. وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد على النتائج الهامة التي تم التوصل إليها في المؤتمر الدولي للديمقراطيات الجديدة أو المستعادة، المنعقد في بنن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

وفضلا عن ذلك، يعتقد وفدي أن المسائل المتعلقة بالسلام والتنمية مترابطة لا يمكن الفصل بينها. ومن هنا تبرز الحاجة إلى تشجيع التعاون التقني والاقتصادي، والتجارة والاستثمار بين أعضاء المنطقة.

وثمة مسألة أخرى تود الأرجنتين أن تسترعي الانتباه إليها تتعلق بنقل الوقود النووي المشع، والبلوتونيوم والنفايات المشعة. وأود أن أشدد على أن نقل مثل هذه المواد ينبغي أن يتم وفقا للقواعد الدولية المعتمدة، وخصوصا قواعد المنظمة البحرية العالمية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، مع ضرورة مراعاة مصالح الدول الساحلية في الاعتبار.

وفيما يتعلق بالتعاون لمنع إساءة استعمال المخدرات ومكافحة التجارة غير المشروعة في المخدرات، تلتزم الدول الأعضاء في المنطقة بتوسيع وتكثيف تبادل المعلومات فيما يتعلق بمسائل مثل التجارة غير المشروعة بالمواد المخدرة والمؤثرات العقلية، وبرامج الوقاية وتقديم المساعدة، وغسل الأموال، والسلائف الكيميائية. ومكافحة هذه الآفة تقتضي جهدا منسقا من المجتمع الدولي.

ولا يسعني أن أختتم بياني دون أن أعرب عن التقدير لحكومة جمهورية بنن على العرض السخي الذي قدمته لاستضافة الاجتماع رفيع المستوى السادس للدول الأعضاء في منطقة السلام والتعاون جنوب المحيط الأطلسي، والذي سيعقد في عام ٢٠٠٢.

وأخيرا، أود أن أطلب إلى جميع الوفود الحاضرة أن تحيط علما بالأهداف السامية للمنطقة وأن تؤيد مشروع القرار A/56/L.12، بصورته المنقحة شفويا.

السيد مورا (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر الأمين العام على تقريره الوارد في الوثيقة A/56/454، الذي يقدم سردا لآراء الدول الأعضاء وأنشطة المنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي. وترد ملاحظات البرازيل في الوثيقة A/56/454/Add.1. كما نود أن نشكر وفد الأرجنتين على تنسيقه مشروع القرار المعروض علينا، وأن نهنئه على العمل الذي أنجزه منذ الاجتماع الوزاري الخامس للدول الأعضاء في المنطقة.

لقد اعترفت الأسرة الدولية بمنطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي بوصفها آلية قيمة، توفر لبلدان ساحلي جنوب المحيط الأطلسي إطارا هاما لتنسيق الجهود سعيا إلى تحقيق الأهداف المشتركة المتمثلة في السلام والتنمية الاجتماعية والاقتصادية وحماية البيئة. وتوفر هذه المنطقة أداة لاستكمال عمل المؤسسات والترتيبات الأخرى، وتتيح للدول الأعضاء آليات لتحسين تنسيق إجراءاتها في مواجهة المشاكل المشتركة.

إن اتخاذ قرارات الجمعية العامة بشأن منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي، مع التراجع التدريجي في عدد الممتنعين عن التصويت منذ إنشائها في عام ١٩٨٦، لهو دليل على أن أهمية هذه المبادرة لا تقتصر على الدول الأعضاء، بل أن لها أثرها المهم في تعزيز أهداف الأمم المتحدة بشكل عام.

وتؤمن حكومة البرازيل بأن ثمة مجالات ذات أولوية يمكن أن تسخر فيها قدرات المنطقة بشكل مثمر للغاية، مثل إخلاء المنطقة من الأسلحة النووية، وحماية البيئة البحرية، والتعاون في مكافحة الاتجار بالمخدرات والجرائم المرتبطة بها، فضلا عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ولا يساورنا أدنى شك في إمكانية تحقيق هدف الإخلاء الكامل لمنطقة جنوب المحيط الأطلسي من الأسلحة النووية. فمعاهدتا تلاتيلولكو وبيليندابا توفران مرجعية أساسية لهذا المسعى. وجميع الدول الأعضاء في هذه المنطقة هي أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وفضلا عن ذلك، فإن التعاون بين منطقة جنوب المحيط الأطلسي الخالية من الأسلحة النووية وبلدان معاهدتي راروتونغا وبانكوك يمكن أن يجعل إخلاء نصف الكرة الجنوبي من الأسلحة النووية أمرا ممكنا.

وفيما يتعلق بحماية البيئة البحرية، فإننا نفهم أن إنشاء آليات جديدة بهذا الشأن، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، سيمثل إسهاما بناء في منع الحوادث وتعزيز تبادل المعلومات والتعاون.

وتمثل مكافحة الاتجار بالمخدرات هدفا آخر ينبغي العمل على تحقيقه. ويمكن أن يكون تنسيق الجهود في إطار المنطقة على جانب كبير من الأهمية في تحقيق هذه الغاية.

وتعتبر الاتفاقات الثنائية المبرمة بين دول جنوب المحيط الأطلسي، بالإضافة إلى الأنشطة المتعددة الأطراف، مثل مبادرة مكافحة المخدرات التي أطلقت في الاجتماع الوزاري الرابع، مفيدة في تعزيز فعالية الإجراءات المتخذة ضد هذا الشكل من أشكال الجريمة المنظمة.

وتشاطر الحكومة البرازيلية المجتمع الدولي شواغله فيما يتعلق بالدور الذي ينطوي على إمكانية زعزعة الاستقرار والذي يؤديه الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ومما هو جدير بالثناء إلى حد كبير أن منظمة الدول الأمريكية ومنظمة الوحدة الأفريقية والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا اضطلعت، في إطار المنطقة، بمبادرات مناسبة لتخفيف هذا الخطر الكبير الذي يهدد السلم والأمن الدوليين.

وتحتاج المنطقة، من أجل بلوغ أهدافها تماما، إلى استمرار الدعم من منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسات التمويل الدولية. والاجتماع الوزاري الخامس، المعقود في بوينس أيرس في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ جدد، مرة أخرى التزام الدول الأعضاء بأهداف المنطقة. ونص الإعلان الختامي لهذا الاجتماع وخطة العمل الابتكارية اللذين تم اعتمادهما بتلك المناسبة على مختلف أشكال التعاون من أجل تحقيق الهدف المشترك المتمثل في كفالة السلام والأمن والتنمية. وإننا نتوقع أن يتواصل تقدم هذه العملية في الاجتماع السادس، المقرر عقده في الدولة الصديقة بنن.

وتعمل المنطقة كحفاز لتعزيز الحوار والتعاون فيما بين بلدان ساحل غرب أفريقيا وأمريكا الجنوبية المطل على المحيط الأطلسي. كما يمكن لكلا جانبي المحيط الأطلسي أن ينتفعا من خبرة بعضهما البعض في توطيد القيم الديمقراطية،

وتوسيع نطاق التجارة والاستثمار ووسائل النقل الجوية والبحرية وتكثيف التعاون بين بلدان الجنوب. وتعلق البرازيل اهتماما كبيرا لتعزيز المنطقة وستواصل العمل الفعال مع بلدان جنوب المحيط الأطلسي الأخرى ومع سائر أعضاء الأمم المتحدة من أجل التنفيذ الكامل للقرار ٤١/١١.

وبهذه الروح، نحن على ثقة، كأحد مقدمي مشروع القرار A/56/L.12 الذي عرضه الممثل الدائم للأرجنتين لتوه، بأن تؤيده كما في السنوات الماضية، الأغلبية الساحقة للدول الأعضاء.

السيد أكينسانيا (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني عظيم الشرف فعلا أن أخاطب هذه الجمعية بشأن البند ٣٦ من جدول الأعمال، ”منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي“. كما أود أن أشكر الأمين العام على تقريره الشامل، الوارد في الوثيقة A/56/454 و Add.1.

وأود أن أشيد إشادة حارة بسفير الأرجنتين على الدور التنسيقي الذي اضطلع به في السعي لتحقيق هدفنا المشترك. كما أشاطر سفير البرازيل الذي تكلم قبلي بعض مشاعره.

إن المبادرة التي اتخذها عام ١٩٨٦ الدول الأعضاء الـ ٢٤ التي تقع على ساحلي جنوب المحيط الأطلسي بإنشاء منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي لإنجاز بارز في دائرة المبادرات المتعددة الأطراف الرامية إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين. ولا يزال بلدي نيجيريا، ملتزما بأهداف المنطقة ويولي أولوية عليا لتحقيق الأهداف المحددة في إعلان بوينس أيرس الختامي لعام ١٩٩٨.

وتكمن أولويتنا في مجالات السلم والأمن في المنطقة، والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والتعاون في الكفاح ضد الاتجار بالمخدرات وما يتصل به من جرائم، وحماية الموارد البحرية والبيئة الساحلية وتعزيز التجارة الخارجية والاستثمار والتعاون الاقتصادي.

وقد عملت الدول الأعضاء، في سعيها لتحقيق السلام والأمن في المنطقة، على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة الأفريقية من خلال معاهدة بيليندابا، وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من خلال معاهدة تلاتيلولكو. كما انضم جميع الدول الأعضاء في المنطقة إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية كدليل على التزامها الذي لا رجعة فيه بتجريد جنوب المحيط الأطلسي من الأسلحة النووية. ونشير أيضا إلى الجهود الوطيدة التي بذلتها الدول الأعضاء في المنطقة عام ١٩٩٨، والتي تبلورت في إنشاء آلية ”لمراقبة إلقاء النفايات“ بغية منع إلقاء النفايات المشعة والخطرة في المنطقة.

بيد أننا نلاحظ مع القلق، تزايد حركة النفايات عبر الحدود ونقل المواد المشعة الأمر الذي يمكن أن يشكل خطرا يهدد الحياة البحرية للدول الساحلية والنظام الإيكولوجي للمنطقة بأسرها. ولذلك، فإننا نطالب المجتمع الدولي باحترام رغبتنا في إبقاء منطقتنا خالية من الأسلحة النووية والمواد النووية.

إن التزام نيجيريا القديم العهد بتعزيز السلام والتعاون الإقليميين معروف جيدا. فنحن نفخر بارتباطنا بتسوية الصراعين في ليبريا وسيراليون، اللذين كان بالإمكان أن يعرّضا السلام والاستقرار في المنطقة بأسرها لخطر جدي. ومما يؤسف له أن الصراعات والحروب لا تزال تُشنّ في أنحاء كثيرة من العالم. وإننا نلاحظ مع ذلك بارتياح كبير، أن عملية السلام والاستقرار في أفريقيا، تكسب الزخم تدريجيا. كما نشعر بالقدر نفسه من التفاؤل إزاء التطورات الأخيرة التي جرت في بوروندي، حيث تقوم الحكومة الانتقالية المؤقتة التي تم تنصيبها مؤخرا، بالتصدي لتحديات المصالحة

والإدماج على الصعيد الوطني. ونحث جميع أطراف الصراع في أنغولا على أن تظل ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقات السلام، وبروتوكول لوساكا وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وإننا إذ ندرك المخاطر التي تهدد الاستقرار في المنطقة من جراء الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فقد قمنا بتكثيف الجهود الرامية إلى تخليص المنطقة من تداول وانتشار هذه الأسلحة بصورة غير مشروعة. ونحن في هذا الصدد نؤيد الجهود الدولية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليه. ويوفر اعتماد برنامج العمل لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جميع جوانبه والقضاء عليه في مؤتمر الأمم المتحدة المعقود في نيويورك في تموز/يوليه من هذا العام، دليلا تفصيليا واضحا من أجل تنفيذه الفعال. كما نؤيد الطلب إلى الدول الأعضاء في المنطقة، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام، بأن تقوم باستكشاف المبادرات المشتركة لتنفيذ برنامج العمل في المجالات المبينة في التقرير وهي: التعاون في رصد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ وتبادل الخبرات فيما يتعلق بالنظم الوطنية لتوسيم وتسجيل الأسلحة؛ وتدريب الموظفين المختصين والمساعدة القضائية في هذا الميدان. وقد قامت نيجيريا بإنشاء اللجنة الوطنية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي ستقوم بتنفيذ التدابير على الصعيد الوطني وتكون مستعدة للعمل مع الأعضاء في المنطقة في المجالات التي ذكرتها.

واسمحوا لي أن أذكر مجالا آخر من مجالات الاهتمام بالنسبة لبلدي في إطار السعي لتحقيق السلام والتعاون في منطقة جنوب المحيط الأطلسي. إن الدول الأعضاء في المنطقة لا تزال تشعر بالقلق إزاء الخطر الناجم عن الجريمة الدولية المنظمة من خلال إنتاج المخدرات والاتجار بها. وقد عملت نيجيريا، كدليل على التزامها بمعالجة مشكلة المخدرات، على تطبيق تدابير فعالة في مجالي الوقاية والإنفاذ، أسفرت عن تحقيق نتائج إيجابية. وتم بالإضافة إلى ذلك، الشروع في تنفيذ خطط شاملة لمكافحة المخدرات داخل منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية لتيسير تبادل البيانات وتنفيذ العمليات عبر الحدود.

ولا تزال نيجيريا ضحية لمرتكبي هذه الأنشطة غير القانونية وهي مصممة على تخليص نفسها من هذا البلاء. ونود أن نعرب عن تقديرنا لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على المساعدة التي يقدمها إلى الدول المتضررة من المرور العابر للمخدرات. وما من شك في أن القرار الذي اتخذ بشأن المخدرات في الدورة الرابعة والأربعين بخصوص المساعدة المقدمة إلى الدول المتضررة من المرور العابر للمخدرات سيعزز عمل برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وسوف نواصل تأييد الجهود الدولية لتخليص مجتمعاتنا من الشرور المتصلة بالمخدرات وغسل الأموال والفساد.

ونحن نرحب بقيام اللجنة المعنية بمصائد الأسماك التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، في دورتها الرابعة والعشرين، المعقودة في آذار/مارس ٢٠٠١، باعتماد خطة العمل الدولية لمنع صيد الأسماك غير المشروع وغير المنظم وغير المأذون به والحد منه والقضاء عليه.

وفي اعتقادنا أن هذا الصك، وإن يكن غير ملزم، سيساعد على خفض ممارسات الصيد غير القانوني إلى حين دخول الصك ذي الصلة حيز النفاذ. وفي هذا الصدد، دخلت نيجيريا مع جنوب أفريقيا في اتفاق بحري مشترك لتعزيز عمليات الشرطة في مياه جنوب المحيط الأطلسي في المنطقة الأفريقية. وإننا نحث الدول الأعضاء في المنطقة على مواصلة تنسيق وتبادل المعلومات المتعلقة برصد السفن المتورطة في الصيد غير القانوني والتعرف عليها، وخاصة

أساطيل الصيد التي تبحر لمسافات بعيدة وتدخل المحيط الأطلسي بشكل متكرر.

وندرك جميعا أن التغيرات الجارية في الاقتصاد العالمي قد أتاحت فرصا هائلة كما أوجدت مخاطر أيضا لاقتصادات غالبية بلدان المنطقة. وبينما نعترف بأن تحرير الاقتصاد والعولمة يحملان وعودا كبيرة بالرخاء للبلدان النامية، إلا أن تأثيرهما كان قاسيا للغاية حتى الآن، ولم يتم تقاسم فوائدهما بالتساوي. ومن ثم، فهناك حاجة ماسة لإيجاد مؤسسات اقتصادية اجتماعية بين دول الجنوب لحشد مواردها وتخفيف وطأة الأزمة المالية التي تواجهها هذه البلدان.

وفي أيار/مايو من العام الماضي، على سبيل المثال، استضافت نيجيريا اجتماعا بشأن تعزيز العلاقات التجارية في المنطقة ولا سيما بين السوق المشتركة للمخروط الجنوبي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وقد وفر الاجتماع نقطة انطلاق لمزيد من التقدم في استحداث أنشطة مشتركة تتعلق بالتعليم والصحة والبحث العلمي والأكاديمي، وإدارة الدولة والإصلاح، علاوة على التبادل الثقافي. ونحن سعداء بهذا التطوير ونؤيد التوصية بعقد اجتماع سنوي في نيويورك على مستوى البعثات الدائمة لتبادل وجهات النظر دوريا، وتنسيق الاستراتيجيات واعتماد موقف إقليمي مشترك بين الدول الأعضاء.

وكمقدم لمشروع القرار، اسمحوا لي أن أختتم بشكر المجتمع الدولي على دعمه المستمر وبالإشادة بمشروع القرار لاعتماده بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/56/L.12، في صيغته المنقحة شفويا.

وقبل أن أعطي الكلمة للمتكلم في تعليل التصويت قبل التصويت، اسمحوا لي أن أذكِّر الوفود بأن تعليل التصويت يقتصر على ١٠ دقائق تدلي به الوفود من مقاعدها.

السيد براون (الولايات المتحدة) (تكلم بالانكليزية): يحتوي مشروع القرار هذا على عدد من العناصر الإيجابية للغاية، بما في ذلك الإشارة إلى الحاجة لفرض رقابة على الاتجار بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. إلا أن، تعريف منطقة السلم، يمكن أن يستخدم في سياقات أخرى، كمحاولة لانتهاك حرية الملاحة وحق الدفاع الجماعي عن النفس الذي يضمنه القانون الدولي.

وتشعر الولايات المتحدة بقلق خاص إزاء الفقرة ٨ من منطوق مشروع النص. فالفقرة ٨ توحي بأن النظام الدولي الذي ينظم النقل البحري للنفايات المشعة لم يعد مناسبا الآن. والأمر عكس ذلك، إذ انتهت المنظمة البحرية الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية مؤخرا من إجراء استعراض مستفيض للمسألة وأجرتا تحسينات حيثما كان ذلك لازما وانتهيتا إلى أن النظام الدولي الحالي مناسب تماما.

ولذلك، ستطلب الولايات المتحدة التصويت على مشروع القرار وعلى الفقرة ٨. وسنصوت بلا على الفقرة ٨ ونمتنع عن التصويت على مشروع القرار ذاته.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد في تعليل التصويت قبل التصويت.

لقد طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار A/56/L.12، في صيغته المنقحة شفويا.

هل يوجد اعتراض على ذلك الطلب؟

لا يوجد اعتراض. لذلك سأطرح أولا الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار A/56/L.12، بصيغته المنقحة شفويا، للتصويت.

أطرح الآن الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار A/56/L.12 للتصويت، بصيغته المنقحة شفويا.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بوليفيا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، مصر، غينيا الاستوائية، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، أيسلندا، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، المكسيك، موناكو، منغوليا، ميانمار، هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، فنزويلا، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

سنغافورة.

استُبقيت الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار *A/56/L.12*، في صيغته المنقحة شفويا، بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد مالطة الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/56/L.12 بكامله في صيغته المنقحة شفويا.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بوليفيا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، مصر، غينيا الاستوائية، فنلندا، فرنسا، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار،

هولندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، فنزويلا، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.12*، بصيغته المعدلة شفوياً، بأغلبية ٩٣ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ٥٦/٧).

[بعد ذلك أبلغ وفدا إسرائيل ومالطة الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة لممثل فرنسا، الذي يود الكلام تعليلاً لموقفه من القرار الذي اتخذ لتوه.

السيد برونية (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): صوّت وفدي كما فعل في السنوات الماضية تأييداً لمشروع القرار A/56/L. 12. بيد أن وفدي يود الإشارة إلى بعض التحفظات التي ما زالت لديه بشأن المفهوم العام لمنطقة السلام. وتتعلق هذه التحفظات بالشكوك التي تحيط بالحدود الجغرافية للمنطقة المتوخاة، والطابع الدقيق للالتزامات الواجبة على الدول، والحرص على احترام قواعد القانون الدولي، وخاصة فيما يتعلق باستخدام الممرات البحرية والمجال الجوي.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): لم يطلب متكلمون آخرون الكلمة. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن اختتام نظرها في البند ٣٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٧٧ من جدول الأعمال

سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي، ٢٠٠٢

مشروع قرار (A/56/L.13)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة لممثل مصر كي يعرض مشروع القرار A/56/L.13.

السيد أبو الغيط (مصر) (تكلم بالعربية): وسط العديد من الموضوعات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها التي تتصدى الأمم المتحدة لبحثها تكتسب الموضوعات الثقافية مذاقاً خاصاً. ففي خضم المصالح الاقتصادية التي قد تتعارض أحياناً، والمواقف السياسية التي قد تتباين أحياناً أخرى، يأتي دور الحوار الثقافي بين الشعوب ليوفر الأرضية المشتركة، ونقطة الالتقاء والتقارب والتعاون الذي يفتح الباب أمام كل طرف لفهم أكثر لطبيعة وظروف الطرف أو الأطراف الأخرى.

من هنا تأتي الأهمية الخاصة لموضوع اليوم. فإذا كانت الثقافة والحوار الثقافي يلعبان هذا الدور المحوري في العلاقات الدولية، فما بالنا بدور التراث الثقافي الذي يعد من أغلى مقتنيات الحضارة الإنسانية، أياً كان مصدرها أو مسمياتها.

إن التراث الثقافي هو نتاج وتراكم لخبرات وتجارب إنسانية هائلة تركها لنا الآباء والأجداد علامات على طريق ساروا فيه وسجلوا وقائعه بطريقتهم من خلال ما توافر لهم

من معارف، سواء كان ذلك نقشاً على حجر، أو خطاً على قطعة من الجلد، أو حفراً على معدن، أو بيتاً من الشعر، أو رسماً على جدار. فكلها علامات إنسانية مضيئة تبين لنا الطريق الطويل المضني الذي قطعته البشرية وسط سلسلة طويلة ممتدة من تجارب النجاح والفشل. وإن أبسط حقوق الآباء والأجداد علينا ليس الحفاظ على ما تركوه لنا من تراث فحسب، وحمايته من الضياع أو الفناء، وإنما أيضاً تدارسه واستخلاص ما به من عبر وقيم إنسانية خالدة، وتوريثه لأبنائنا ليحملوا المشعل من بعدنا حلقة جديدة في سلسلة المسيرة الإنسانية.

وما أجدرنا اليوم أكثر من أي وقت مضى بالعودة إلى تراثنا الثقافي، نفتش عنه ونتمسك به وننقب فيه بحثاً عن الجذور المشتركة مع تراث باقي الشعوب والحضارات. وإننا ولا شك مهتدون لتلك الجذور، لتكون دليلاً جديداً على وحدة الأصل ووحدة المصير بين كافة شعوب الأرض.

من هذه الخلفية تأتي مبادرة سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي التي نحن بصدد إعلانها اليوم. وهي مبادرة، كما ترون، تضم ممثلين لقارات العالم الخمس، ولطائفة واسعة من الحضارات والثقافات، الأمر الذي يُثبت نبل الرسالة وسمو الغاية التي جمعت ممثلي تلك الحضارات والثقافات على تعددها وتشعبها حول هدف واحد هو بذل جهد صادق للحفاظ على التراث الثقافي المشترك للبشرية.

إن إعلان عام ٢٠٠٢ سنة دولية للأمم المتحدة للتراث الثقافي سوف يتواكب مع الذكرى الثلاثين لإبرام معاهدة حماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي عام ١٩٧٢. وهي مناسبة توفر زخماً جديداً لزيادة الوعي العالمي بأهمية السعي المشترك للحفاظ على ذلك التراث وتنميته، خاصة مع وصول عدد الدول المصدّقة على المعاهدة إلى ١٦٧ دولة.

لقد جاءت الاتفاقية، قبل ٣٠ عاما، ثمرة لإدراك الأخطار التي تتهدد التراث الإنساني بصفة عامة، ليس فحسب من جانب العوامل التقليدية من تقادم أو تعرية أو تآكل، وإنما أيضا من جانب العوامل الاجتماعية والاقتصادية المتغيرة التي تساهم في ضياع ذلك التراث، الأمر الذي ألحق أضرارا جسيمة بكنوز من التراث الإنساني والحضاري في العديد من مناطق العالم. كما فقدت البشرية في مناطق أخرى مقتنيات ثقافية لا تقدر بثمن ولا يمكن تعويضها.

وقد قامت الاتفاقية بمهمة نبيلة بدأت أول ما بدأت بتسجيل القائمة الدولية لمواقع التراث الإنساني، وهي تضم حاليا ٦٩٠ موقعا من التراث الإنساني المشترك، موزعة بين ١٢٢ دولة تمتد عبر القارات الخمس.

وبتعاون المجتمع الدولي كله الآن في حماية وتنمية تلك المواقع من خلال عمل منظم ومنسق تقوم به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). إن ما قامت به اليونسكو من جهد هائل خلال العقود الماضية لصيانة التراث الإنساني والحفاظ عليه من الفناء، قد جعل كلمة اليونسكو مرادفة لقيمة إنسانية وثقافية كبيرة تمثل معنى الأصالة والتمسك بكل ما هو غال وعزيز على النفس من موروث تاريخي، ثقافيا كان أم طبيعيا. فإن اليونسكو، وفقا لميثاقها التأسيسي، هي المؤتمنة على حماية وصيانة وتعزيز التراث العالمي ككل، أيا كان موقع هذا التراث أو طبيعته. ويمكن ذكر العديد من الأمثلة على ذلك الدور الحيوي الذي تؤديه اليونسكو، وفي مقدمتها الحملات العديدة التي قامت بها في مختلف أنحاء العالم لإنقاذ معالم التراث الإنساني المهددة بالفناء، ومنها حملة عزيزة علينا في مصر خلال فترة الستينات من القرن الماضي لإنقاذ آثار النوبة في جنوب مصر من الفيضانات وارتفاع منسوب النيل.

كما ساهمت اليونسكو في وضع وإبرام الكثير من الاتفاقيات في مجال التراث، مثل اتفاقية لاهاي لحماية الملكية الثقافية في حالة نشوب صراع مسلح لعام ١٩٥٤، والاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة.

إن ما توافر لدى اليونسكو من خبرة مؤسسية عريضة وعميقة في آن واحد يجعلها المحفل الطبيعي لتنسيق أنشطة سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي بالتعاون مع كافة الدول والحكومات وأجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة، ومنظمات المجتمع المدني المعنية.

وإننا، إذ نعرض إلى الجمعية العامة اليوم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/56/L.13، ندعو إلى اعتماده بتوافق الآراء ليكون رسالة واضحة عن صدق عزم المجتمع الدولي على مواصلة العمل المشترك للحفاظ على التراث الثقافي أيّا كان نوعه، وذلك من خلال دفعة جديدة تشهدها سنة ٢٠٠٢، سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي.

وأخيرا، يسعدني الإعلان عن انضمام الدول التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار A/56/L.13، الخاص بإعلان سنة التراث الثقافي وهي: الأرجنتين وإندونيسيا وتايلند وتونس وجامايكا والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا وغواتيمالا وفرنسا وموناكو والنرويج والنمسا ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية واليونان.

السيد غوسال (كندا) (تكلم بالانكليزية): يسر كندا أن تؤيد مشروع القرار الذي يقترح إعلان عام ٢٠٠٢ سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي. ونفعل ذلك في سياق مشاركة كندا النشطة في الاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي والطبيعي للعالم لعام ١٩٧٢. والذكرى السنوية الثلاثون لإبرام هذه الاتفاقية التاريخية توفر فرصة لجميع البلدان المهتمة بالحفاظ على التراث الثقافي في العالم للاحتفال بما تم إنجازه، والتفكير فيما سيأتي به المستقبل من تحديات وفرص.

إن الكثير من كنوز البشرية تحتاج إلى ضمان حمايتها عن طريق إجراءات عالمية تستند إلى مبدأي التضامن والتعاون الدوليين المنصوص عليهما في اتفاقية التراث العالمي. وهذه الاتفاقية ليست معنية بالمواقع ذات القيمة العالمية فحسب. فالموقعون على الاتفاقية يعترفون أيضا بأن المسؤولية عن كفالة التعرف على التراث الثقافي وحمايته والمحافظة عليه وعرضه ونقله إلى الأجيال المقبلة تقع، في المقام الأول، على عاتق كل دولة.

والذكرى السنوية الثلاثون للاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي والطبيعي للعالم تأتي تذكرة لنا بالحاجة إلى تعزيز الانضمام إلى الصكوك الدولية الأخرى التي تحدد معايير حماية التراث الثقافي: اتفاقية لاهاي لحماية الملكية الثقافية في حالة نشوب صراع مسلح والبروتوكولان الملحقان بها؛ والاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة.

وفي هذا الشهر المنصرم، اعتمد المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، بتوافق الآراء، في دورته الحادية والثلاثين، الإعلان العالمي للتنوع الثقافي الذي يرقى بالتنوع الثقافي إلى مرتبة ''التراث المشترك للإنسانية''. واعتمد المؤتمر العام أيضا اتفاقية لحماية التراث الثقافي الموجود تحت الماء، وقرارا يدعو المدير العام إلى أن يقدم إلى المؤتمر العام في دورته الثانية والثلاثين مشروعا تمهيديا لاتفاقية دولية لحماية التراث الثقافي المعنوي. كما أطلق مبادرة جديدة لمكافحة التدمير المتعمد للتراث الثقافي – كرد دولي على تدمير تمثالي بوذا في باميان.

(واصل كلمته بالفرنسية)

وهذا الالتزام المتجدد بالحفاظ على التراث الثقافي جاء ثمرة سنوات من العمل الشاق. وتقرير عام ١٩٩٥ للجنة العالمية المعنية بالثقافة والتنمية المعنون ''تنوعنا الخلاق''، أدى دورا أساسيا في توجيه هذا العمل. وهذه الوثيقة التي صيغت تحت رئاسة السيد خافيير بيريز دي كويار، تذكّر المجتمع العالمي بأن التراث الثقافي المادي والمعنوي الثري الذي ورثه جيلنا تراث هش، وأن موارده التي نتحمل المسؤولية عنها هي أساسا غير متجددة. ويحث التقرير الدول على إيلاء اهتمام خاص لهذا التراث، بما في ذلك اللغات، والفولكلور، والتقاليد الشفوية ومعارف السكان الأصليين والتقاليد المحلية. وهو يوازي بين أهمية التنوع اللغوي والتنوع الثقافي والتنوع البيولوجي، مظهرا أنها العناصر الضرورية التي تغذي مستودع المعارف والتواصل فيما بين الثقافات، وأن هناك ''أنواعا معرضة للخطر'' في كلا العالمين الثقافي والطبيعي.

وعلى الرغم من قصر المدة التي تفصلنا عن سنة ٢٠٠٢، نعتقد أنها ستحمل في ثناياها بشائر خير للتراث العالمي.

ويمكن أن يزداد تعزيز أثر هذه السنة الدولية من خلال التعاون بين وكالات منظومة الأمم المتحدة مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والبنك الدولي، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ والمنظمات الحكومية مثل مجلس أوروبا، والمنظمة الدولية للفرنكوفونية، والكمنولث، ومنظمة الدول الأمريكية، والشبكة الدولية للسياسة الثقافية، ولجنة الثقافة والإعلام التابعة لرابطة أمم جنوب شرقي آسيا؛ والمنظمات الحكومية الدولية التي تتعامل مع قضايا التراث، ومنها المركز الدولي لدراسة حفظ وإعادة الملكية الثقافية؛ والمنظمات غير الحكومية مثل المجلس الدولي للمعالم والمواقع الأثرية.

وفي الماضي القريب، اتخذت بلدان عديدة تدابير شتى تؤكد استعدادنا للانخراط في تفكير جديد ووضع أدوات جديدة لحماية تراثنا الثقافي. وتتيح سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي فرصا لنُهج جديدة عن طريق التعاون مع القطاع التعليمي، والعلوم الطبيعية والاجتماعية، والسياحة، والصناعات الثقافية. ويمكن أيضا أن تكون وسيلة لتعزيز الحوار بين الشعوب، ودعم ثقافة السلام والإسهام في تحقيق التنمية البشرية المستدامة.

وستتيح سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي للدول الأعضاء الفرصة لكفالة اتخاذ تدابير جديدة فعالة. ويمكن أن تشمل هذه التدابير اعتماد سياسات وأنظمة عصرية ملائمة، وإنشاء خدمات ومؤسسات وتوفير التمويل اللازم لها، وإجراء دراسات وأبحاث علمية وتقنية، وتدريب الموظفين.

السيدة بورزي كورناشيا (إيطاليا) (تكلمت بالانكليزية): دأبت إيطاليا منذ وقت طويل، بحكم توجهها الطبيعي وكمسألة من مسائل سياستها العامة، على تأييد الجهود الوطنية والدولية الرامية إلى حماية وتعزيز التراث الثقافي. وبالتالي، فإننا نساند بإخلاص إعلان سنة ٢٠٠٢ سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي، ونهنئ مقدمي هذه المبادرة.

ومن حُسن الصدف أن هذه المبادرة تأتي في الذكرى السنوية الثلاثين لاتفاقية التراث العالمي، التي سيحتفل بها أيضا في العام المقبل بعقد مؤتمر استثنائي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) تستضيفه إيطاليا. ونحن نولي أهمية خاصة لاتفاقية حماية التراث الحضاري والطبيعي العالمي، لأنها تتيح إطارا مرجعيا مثاليا لجميع الصكوك القانونية الدولية لحماية تراثنا الثقافي، ولأنها تحظى بتوافق

آراء واسع النطاق من المجتمع الدولي يتمثل في تصديق ١٦٧ دولة عليها، وهو ما يناهز مجموع أعضاء اليونسكو، بل والأمم المتحدة ذاتها.

منذ أسابيع قليلة أصبح بإمكاننا أن نذكر صكا قانونيا جديدا يضاف إلى الصكوك المدرجة في ديباجة مشروع القرار المعروض اليوم. وأشير هنا إلى اتفاقية حماية التراث الثقافي تحت الماء، التي اعتمدها مؤخرا المؤتمر العام الحادي والثلاثون لليونسكو. ويستهدف الصك الجديد حماية الكنوز الأثرية تحت الماء، التي تحكي لنا الكثير جدا عن الصلات بين الحضارات والشعوب، من مخاطر ضياعها وعدم إمكانية استعادتها، ومن المتاجرة بها في الأسواق ومن الأضرار الطبيعية. وأملنا أيضا أن نرى في المستقبل القريب اتفاقية دولية لحماية التراث الثقافي المعنوي. وبعد المؤتمر الدولي للخبراء الذي عقد في إيطاليا في آذار/مارس من هذا العام، تعمل اليونسكو الآن على الشروع في العملية الخاصة بصياغة تلك الاتفاقية.

إن حكومة بلادي مقتنعة بأننا إذا كنا نريد تحقيق الحوار بين الثقافات والمحافظة على الذاكرة التاريخية للأجيال المقبلة، فليس كافيا أن نحمي التراث المادي. ويتعين علينا لذلك أن نحمي التراث الثقافي – الاجتماعي الهش، الذي يتراوح بين التقاليد الشفوية والفولكلور وبين المسائل التي تستحضرها عبارة ''الممتلكات الثقافية''. فهي تمثل أيضا خصائص ثقافية، وتقاليد تعبيرية، ومعارف حية في قلب هوية المجتمع، والرؤية، والقدرات اللازمة للحوار، والتفاعل.

لقد استضافت إيطاليا في عام ١٩٨٣ لجنة التراث العالمي التي انعقدت في فلورنس. وهذه اللجنة – وهي الهيئة الإدارية للاتفاقية – مسؤولة عن شتى الحملات الدولية لحماية الملكية الثقافية. وهي ترمز للقيم الثقافية المشتركة المصدق عليها في قائمة اليونسكو للتراث العالمي. وكانت سنة ١٩٨٣ سنة مهمة أيضا لأنها شهدت بداية التزام دولي ملموس بالتدخل عندما تتعرض قيمنا المشتركة لأي ضرر، وبذلك يتم التغلب على التردد التقليدي في هذا الصدد.

وفي ضوء ذلك، وبعد قصف مدينة دبروفنيك في عام ١٩٩١، اقترحت إيطاليا قرارا وحصلت عليه وقد وقعته ٤٨ دولة، واعتمده المؤتمر العام لليونسكو بالإجماع. ويناشد القرار الأطراف المتصارعة أن تحمي التراث الثقافي والطبيعي، ويحثها على الانسحاب من مدينة دبروفنيك، المدرجة في قائمة التراث العالمي. والمؤتمر العام لليونسكو بإصداره لذلك النداء، إنما أرسى سابقة جديدة، بتدخله على نحو أكثر حزما لحماية التراث الثقافي العالمي الذي يتعرض للخطر.

وخلال متابعة ذلك القرار الهام، واصلت إيطاليا الاضطلاع بدور أكثر فعالية. ومن النقاط الهامة التي أثيرت في هذا السياق: أن الاتفاقية الأوروبية لحماية التراث الأثري لعام ١٩٩٢ أنشأت نظاما أكثر فعالية للمسؤولية المشتركة والتعاون لمنع التداول غير المشروع لعناصر من التراث الأثري داخل الاتحاد الأوروبي؛ واتفاقية ''يونيدروا'' لعام ١٩٩٥ المتعلقة بالتحف الثقافية المسروقة أو التي تم تصديرها بطريقة غير مشروعة، التي اعتمدها مؤتمر دبلوماسي خاص عقد في روما، تنهض بالتضامن الدولي وتعزز التدابير المحددة في اتفاقية اليونسكو المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة لعام ١٩٧٠؛ واعتماد البروتوكول الإضافي لاتفاقية لاهاي لحماية الملكية الثقافية في حالة نشوب صراع مسلح لعام ١٩٥٤.

ويشهد على نجاح هذه الجهود ضمن جملة أمور وجود قائمة التراث العالمي التي تتضمن ٦٩٠ موقعا – منها ٥٢٩ موقعا ثقافيا، و ١٣٨ موقعا طبيعيا، و ٢٣ موقعا لخصائص مختلطة وهي تقع في ١٢٢ دولة طرف. وقد

صاحب هذه الجهود تفكير سياسي حول العلاقات بين الثقافات، وتمثيل مختلف الثقافات على الساحة الدولية بنفس المستوى من الكرامة والإثراء والتفاهم المتبادلين اللذين يمكن الحصول عليهما من خلال الاتصال بين الثقافات.

وطوال هذه العملية، شعرت إيطاليا بأن من واجبها اتخاذ مبادرات تستهدف التوفيق بين المطالب السياسية الجغرافية والاحتياجات العلمية لإدارة مواقع اليونسكو.

بل إن حكومة بلدي، بعد عامين فقط من فترة ولايتها في لجنة التراث العالمي، تنازلت عن منصبها لإتاحة فرصة شاغرة للدول الجديدة غير الممثلة.

وتعهدت إيطاليا بالدخول في تعاون خاص مع مركز التراث العالمي، وهو الهيكل التنفيذي للجنة التراث العالمي. والتزمت بتوفير الخبرة اللازمة وكذلك بحوالي مليون دولار في شكل مواد مكملة لفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ في سبيل دعم ترشيحات البلدان ذات الدخل المنخفض، مساعدة إياها على إدارة مواقعها، وتعزيز النظام التشغيلي للمركز.

وعرضت إيطاليا أيضا تنظيم مؤتمر دولي للاحتفال بالذكرى الثالثة عشرة للاتفاقية، إيمانا منها بأن هذا من شأنه أن يتيح فرصة هامة لاستعراض وتنشيط التعاون الدولي بين البلدان التي تملك الموارد التقنية والمالية من جهة والبلدان الناقصة التمثيل والبلدان التي تعوزها الموارد الاقتصادية من الجهة الأخرى.

وتعتزم الحكومة الإيطالية، بمناسبة المؤتمر، أن تجدد التزامها الثابت والمستمر تجاه التراث الثقافي، فهو التراث المشترك لكل الجنس البشري ويمثل أداة للتنمية والحوار والتعاون بين الشعوب. ولذا فإن إيطاليا تؤكد دعمها النابع من القلب لإعلان سنة ٢٠٠٢ سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي، ولدور منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) الذي لا يقدر بثمن، ولإجراءات الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز حماية تراثنا الثقافي المشترك والترويج له.

السيد موتومورا (اليابان) (تكلم بالانكليزية): تكنّ اليابان احتراما عاليا للحفاظ على التراث الثقافي والطبيعي، ولذا فإننا نرى أن تعيين سنة ٢٠٠٢، التي سنحتفل فيها بالذكرى الثالثة عشرة للاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي، سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي، جاء في أحسن توقيت. وقد صدقت على الاتفاقية ١٧٠ دولة طرفا، من بينها اليابان، وهناك حوالي ٧٠٠ موقع للتراث الثقافي والطبيعي في جميع أرجاء العالم سجلت باعتبارها تراثا عالميا. وكل موقع من هذه المواقع جزء من التراث المشترك للبشرية، بغض النظر عن موقعه الجغرافي. ولكن معظم المواقع تتدهور، وهي معرّضة لخطر الضياع. ولذا فإن من المهم أن يعمل المجتمع العالمي معا للاستيثاق من أن أجيال المستقبل سترث كنوز الماضي.

ولئن كنا نسلم بأن مواقع التراث الثقافي ملك مشترك بيننا، فإنني ألاحظ أن كل واحد يمثل شيئا فريدا، يعبر عن التقاليد، والفلسفة، والدين، والتاريخ. وعلى وجه الخصوص في هذا العالم الآخذ في الترابط، أصبح الناس أكثر اهتماما بفهم وحفظ تراثهم الثقافي وهم يحاولون تكوين هوية ثقافية. ومن الضروري في ذلك الصدد، تشجيع التعليم ورفع درجة الوعي لتعزيز احترام التراث الثقافي الوطني والعالمي إذا أردنا زيادة فهم واحترام الثقافات والقيم الأخرى.

وتعرب حكومة اليابان عن تقديرها العالي للأنشطة التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) لحماية وحفظ التراث الثقافي والطبيعي العالمي، ونتوقع أن تستمر اليونسكو في الاضطلاع بدور أساسي بوصفها الوكالة القيادية في هذا المجال. وقد ظلت اليابان من

جانبها، من خلال الصندوق الاستئماني المشترك بين اليونسكو واليابان للحفاظ على التراث العالمي، المنشأ في إطار اليونسكو، وكذلك من خلال معونة المنح الثقافية على الصعيد الثنائي، تدعم المجتمع الدولي بفعالية في جهوده الرامية إلى حفظ وحماية التراث. والمؤسسات الأكاديمية وغير الحكومية تشارك أيضا بهمة في تعزيز وحماية تراثنا الثقافي المشترك بتنظيم دورات التدريب والحلقات الدراسية والندوات. ويتحتم نقل التكنولوجيا والخبرة إلى الخبراء المحليين ليتمكنوا من حفظ تراثهم الثقافي والطبيعي بأنفسهم بغية ضمان المحافظة المستدامة والمعتمدة على الإمكانية الذاتية. وأود أن أهيب بجميع الدول الأعضاء أن تنضم إلينا في تكريس كل جهد ممكن لتحقيق هذه الغاية.

وأود أن أتطرق الآن إلى كنوز أخرى، وهي تراثنا الطبيعي، الذي يتألف من الأشكال الطبيعية التي يتخذها تنوع العالم وتحكي تاريخ كيفية تطور كوكبنا. وإدراكا لحقيقة أن تلك الطبيعة والجنس البشري لا يمكن أن ينفصلا وأن مصيرهما التعايش المشترك، ترى حكومة اليابان أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يبذل جهدا جماعيا للحفاظ عليها أيضا. إذ أن تدمير الطبيعة يشكل تهديدا خطيرا لبني الإنسان وللأمن البشري.

وينبغي لنا ألا ننسى أهمية حماية تراثنا غير الملموس. فالتراث غير الملموس هو بمثابة أرضية مشتركة للارتقاء بالتفاهم المشترك والإثراء المتبادل بين الثقافات والحضارات، وهو أيضا مصدر أساسي للهوية الثقافية لكل أمة. ولحماية ذلك التراث والترويج له، ظلت اليابان تدعم أنشطة اليونسكو لحماية الثقافة التقليدية والتراث الشعبي عن طريق الصندوق الاستئماني الياباني لحفظ التراث الثقافي غير الملموس والترويج له. ونأمل أن تتيح لنا سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي فرصة أيضا لرفع درجة الوعي والترويج لأهمية التراث الثقافي غير الملموس.

وقد اعتمدت اليونسكو في مؤتمرها العام الـ ٣١، المعقود هذه السنة، إعلانا عالميا بشأن التنوع الثقافي. ويشدد الإعلان على أن ترقية التفاهم المشترك والتعاون مع احترام التنوع الثقافي أمر أساسي للسلم ولتنمية الجنس البشري. وينال التنوع الثقافي ما يستحقه من الاحترام عندما نعترف بثقافات الآخرين من خلال الحفاظ على التراث الثقافي الملموس وغير الملموس. ولذا فإن اليابان ستواصل تعاونها للحفاظ على تراثنا العالمي المشترك. ونعتقد أن سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي ستتيح للمجتمع الدولي فرصة أخرى لتعزيز روح السلم والتسامح والتفاهم المشترك والتعايش المشترك، كما فعلت السنة الدولية لثقافة السلام ٢٠٠٠، والسنة الدولية للحوار بين الحضارات هذه السنة.

السيد ساغاتش (أوكرانيا) (تكلم بالانكليزية): أود في البداية، بالنيابة عن وفد أوكرانيا، أن أعرب عن تقديرنا وامتناننا لوفد مصر على اتخاذه زمام مبادرة إدراج بند بشأن إعلان سنة ٢٠٠٢ السنة الدولية للتراث الثقافي في جدول أعمال الجمعية العامة لدورتها السادسة والخمسين، وإعداد مشروع القرار (A/56/L.13). وأود أيضا أن أشكر جميع الوفود التي رعت ودعمت بفعالية هذه المبادرة الحسنة التوقيت، على نهجها التعاوني.

إن التنوع الثقافي هو أغلى الكنوز الموهوبة للبشرية وأكثرها حساسية. وليست التقاليد الوطنية وحدها ولكن أيضا التحف الفنية والمعمارية – تحف الفكر الإنساني بأوسع معنى للكلمة – قد خدمت الأمم عبر مئات السنين كمصدر هام وخلفية لحفظ هويتها وقوتها وروحها في السعي إلى التنمية والازدهار. لقد مرت قرون، لكن التراث الذي صنعته مئات الأجيال لم يفقد قيمته. وعلاوة على ذلك، وبينما تمر العقود، يبدو أن التراث الذي صنعه أسلافنا يضطلع بدور متزايد في حياتنا.

العمل المتواصل لحماية القيم التاريخية والثقافية للحضارة الإنسانية ليس ضرورة حيوية فحسب لكل من يعيش منا في العالم المعاصر. إنه أيضا مسؤوليتنا الأخلاقية وواجبنا الذي ندين به للأجيال السابقة واللاحقة على حد سواء.

البشرية تواجه على أعتاب الألفية الجديدة تهديداً يرى بلدي أنه لا يقل خطورة عن أية كارثة طبيعية. ولقد وُصف هذا الخطر بالفعل بأنه جريمة ضد الثقافة.

والتدمير الذي حدث مؤخرا لتماثيل بوذا في باميان بأفغانستان أقوى مثال على هذه الجريمة التي أفضى فيها التعصب الديني والتطرف والفلسفة الاستبدادية إلى مأساة ثقافية للعالم بأسره. ولقد أدان المجتمع الدولي بشدة وبالإجماع أعمال التخريب الوحشية هذه، بما في ذلك، وفي المقام الأول، إدانة مجلس الأمن الدولي لها في آذار/مارس هذا العام. ويمكنني أن أضيف حالات أخرى لتدمير مواقع التراث العالمي. والقائمة طويلة.

وتثبت هذه الحقائق المؤثرة ضرورة إعادة التأكيد على روح اتفاقية التراث العالمي، التي تدعو الدول الأطراف في الاتفاقية إلى حماية التراث العالمي من خلال التعاون وتوافق الآراء والاتفاق.

وفي الوقت الحالي يعتبر ما يقرب من ٣٠ من ممتلكات التراث العالمي ”تراثا عالميا في خطر“. وإننا في حاجة ماسة إلى بذل قصارى جهدنا لمنع وقوع المآسي في المستقبل من خلال جهودنا الموحدة وآليات معززة لتنفيذ الصكوك الدولية التي تهدف إلى حماية التراث الثقافي العالمي. وينبغي أن تؤدي منظمة اليونسكو ولجنة التراث العالمي الدور الرئيسي في هذا المسعى. وتدعم أوكرانيا بالكامل أنشطة اليونسكو لتعزيز تنفيذ اتفاقية التراث العالمي. ونحن نشجع الدول التي لم تصبح أطرافا في الاتفاقية حتى الآن على الانضمام إليها.

ومن وجهة نظرنا، يمكن أيضا أن يكون من الملائم تحديد السبل الملموسة لمشاركة الأمم المتحدة في الوقت المناسب وبطريقة فعالة في الحالات التي تتطلب الحماية العاجلة للتراث الثقافي العالمي.

يوجد في أوكرانيا أكثر من ١٤٠ ٠٠٠ موقع تاريخي وثقافي تحت حماية الدولة. واسمحوا لي أن أذكر أن من بينها أكثر من ٦٩ ٠٠٠ أثر تاريخي و ٥٥ ٠٠٠ موقع تاريخي و ١٥ ٠٠٠ مبنى من مباني التراث المعماري.

وتعلمون تماما أن كاتدرائية القديسة صوفيا في كييف والمباني الرهبانية المتصلة بها، دير كييف – بيشيرسك، وكذلك مجمع المركز التاريخي لمدينة لفيف، قد تم تسجيلها في قائمة التراث العالمي نظراً لقيمتها الثقافية. وأود أن أؤكد على أن سياستنا النشطة الخاصة بحماية تراثنا الثقافي هي إحدى الأولويات الرئيسية للحكومة الأوكرانية في المجال الثقافي.

في عام ١٩٩٧، أيدت الدورة الـ ٢٩ للمؤتمر العام لمنظمة اليونسكو مبادرة أوكرانيا بإعلان سنة دولية لحماية التراث الثقافي العالمي. وقد أوصت دورة المجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو الدول باسترعاء انتباه الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى هذه القضية.

ويسعدنا أن ننوه اليوم بأن قضية حماية التراث الثقافي ذات الأهمية الكبرى اكتسبت، بجهودنا المشتركة، ولاسيما جهود مصر، تأييدا واسع النطاق من جانب الدول الأعضاء. وفي عام ٢٠٠٢، سنحتفل بالذكرى السنوية الثلاثين لاتفاقية التراث العالمي. ومن الواضح أن هذه السنة هي أنسب وقت وأكثر ملاءمة لإعلانها سنة الأمم المتحدة للتراث الثقافي.

وتتشرف أوكرانيا بالمشاركة في تقديم مشروع القرار الذي ستنظر فيه اليوم الجمعية العامة تحت هذا البند من جدول الأعمال. ونؤيد بالكامل أحكام القرار وندعو جميع الدول الأعضاء إلى التصديق عليه.

أخيراً، اسمحوا لي أن أعرب عن الثقة في أننا سننجح بالجهود الموحدة للأمم المتحدة في التوصل إلى الهدف النبيل، هدف حماية التراث الثقافي العالمي والحفاظ عليه لمصلحة الأجيال الحالية والقادمة، وبذلك نشجع التفاهم والإثراء المتبادلين بين الأمم ونعزز الحوار بدرجة أكبر بين الثقافات والحضارات.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): استمعنا إلى المتكلم الأخير على القائمة.

ولقد طلبت الأمانة العامة مني أن أعلن أنه بالإضافة إلى البلدان المشاركة في تقديم مشروع القرار التي ذكرها الممثل الدائم لمصر، تضاف البلدان التالية: جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، سورينام، فنلندا، مدغشقر.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.13 بتوافق الآراء؟

اعتمد مشروع القرار *A/56/L.13* (القرار ٥٦/٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالاسبانية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٧٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

برنامج العمل

الرئيس بالنيابة (تكلم الاسبانية): صباح يوم الاثنين القادم، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، سيكون البند الثالث الذي يتم تناوله هو البند ٤٥ من جدول الأعمال، المعنون ''مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)''. وسيكون البند الرابع في تلك الجلسة تقرير اللجنة الخامسة بشأن البنود الفرعية (أ) إلى (د) و (و) من البند ١٧ من جدول الأعمال، المعنون ''تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى''.

كذلك أود أن أبلغ الجمعية بأنه سيتم تناول تقارير اللجنة الأولى صباح يوم الخميس ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٠.